

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-179148

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-179148-2023)

في الدعوى المقامة

من / المكلف

المستأنف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء بتاريخ 2024/01/30م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2023/02/19م، من /... هوية رقم (...). بصفته محامي بموجب رخصه المحاماة رقم (...). والوكالة الشرعية (...). الصادرة من صاحب الصلاحية في شركة ...، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2865-2022) الصادر في الدعوى رقم (Z-115556-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2020م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: رفض اعتراض المدعية على بند الأتاوات وأتعاب فنية ومهنية واستشارية لعام 2020م.

ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند رصيد ذمم مدينة حكومية طويلة الأجل لعام 2020م.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعية على بند أرصدة دائنة لعام 2020م.

رابعاً: رفض اعتراض المدعية على بند فرق رصيد قروض طويلة وقصيرة الأجل لعام 2020م.

خامساً: رفض اعتراض المدعية على بند مشطوبات مخصص الخسائر الائتمانية لعام 2020م.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-179148

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-179148-2023)

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (شركة ...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2024/01/30م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبالنداء على الخصوم، حضر / ... هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيلًا عن المدعية بموجب الوكالة رقم (...) وحضرت / ... (هوية وطنية رقم ...)، بصفتها ممثلة المستأنف ضدها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بموجب تفويض صادر عن وكيل محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ، وبسؤال وكيل المستأنفة عن الدعوى، أجاب بما لا يخرج عما سبق ذكره في المذكرة الاعتراضية المودعة لدى الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجمركية، وأنه يكتفي بها، ويتمسك بما ورد فيها من أسانيد ودفع وطلبات، وبعرض ذلك على ممثلة المستأنف ضدها أجابت بما لا يخرج عما سبق ذكره في المذكرة الجوابية، وتكتفي بالمذكرات المرفوعة على بوابة الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجمركية، وتتمسك بما ورد فيها من أسانيد ودفع وطلبات. وبسؤال الطرفين عما يودان إضافته، أجابا بالنفي. وبعد قفل باب المرافعة والمداولة، قررت الدائرة بالإجماع:

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-179148

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-179148-2023)

البند محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البند محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة ... سجل تجاري (...), رقم مميز (...), ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2865) الصادر في الدعوى رقم (Z-115556-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2020م.

ثانياً: من الناحية الموضوعية:

1 - رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (إتاوات وأتعاب فنية ومهنية واستشارية).

2 - رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ذمم مدينة حكومية طويلة الاجل).

3 - فيما يتعلق (بالأرصدة الدائنة):

أ - رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (رصيد أطراف ذات علاقة دائنة).

ب - رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (رصيد الجزء المتداول من مطلوبات مالية غير متداولة أخرى).

ج - رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (جزء من رصيد موردين طرف ثالث).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-179148

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-179148-2023)

4 - رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فرق رصيد قروض طويلة وقصيرة الأجل).

5 - رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مشطوبات مخصص الخسائر الائتمانية).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الأستاذ / ...
رئيس الدائرة
الدكتور / ...
عضو
الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.